

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ يَوْمَ لَيْلِي أَرَقَ لَهَا وَتَحَطَفَ عَلَيْهَا وَالْحَدِيثُ
سَبَقَ فِي حِصَابِ بِلِّ اسْمِهِ وَفَضِيلِ الْحَسَنِ وَبِهِ قَالَ الْفَخْرُ
عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَهْرَانَ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
الْقَطَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَكَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْحَانَ أَبُو الْوَعْرِ
بِالسَّنَدِ السَّابِقِ مَوْجِعَ أَيِّ لِمَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو عَمْرٍو وَقَعَّ فِي
قَلْبِي حَمَمَةٌ شَيْءٌ مِنْ شَكِّ صَلَاحَتِهِ مِنْ أَبِي عَمْرٍو عَلَى أَبِي عَمْرٍو
الْمَهْرِيِّ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ عَمْرٍو وَسَطَّةٌ قَلَّتْ فِي
نَفْسِي حَدِيثٌ يَفْتَحُ إِلَى وَالِدِ الرَّكْبَةِ فِي الْعَزْعِ وَاصِلُهُ فِي
سُخَّةٍ حَدَّثَتْ بِصَمِّ أَوْلَاهِ وَكَسْرًا بَيْنَهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ
كَمَا وَكَلَّ أَيُّ كَثِيرًا قَامَ اسْمُهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو الْفَهْدِيُّ
فَسَطَّرْتُ فِي كِتَابِي فَوَجَّهْتُهُ أَيُّ الْحَدِيثِ عِنْدِي مَكْتُوبًا
فَبِهِ يَبْهَمُ جَمْعَتٌ مِنْهُ فَرَأَى الشَّكَّ مِنْ عِنْدِي أَيُّ
إِعْتَادًا عَلَى حِطَّةٍ دَانَ لَمْ تَذَكَّرْ وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ فِي الرَّوَا
قَالَ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ فَكَلِمَةٌ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو عَمْرٍو
عَمْرٍو ثُمَّ لَقِيَ أَبُو عَمْرٍو سَمِعَهُ مِنْهُ أَوْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي
عَمْرٍو فَتَبَيَّنَتْ فِيهِ أَبُو عَمْرٍو هَذَا بِأَنَّ
بِالْتَّمُوسِ حَسَنَ الْعَمْرِ وَهُوَ كَمَا لَأَلَّ فِي السَّهَابَةِ الْخَفَاطُ
وَرِعَايَةُ الْخُرْمَةِ أَوْ حِفْظُ الشَّيْءِ وَمُرَاعَاةُ حَالِهِ لِأَعْبَادِ
لَهَا قَالِ الرَّاعِبُ مِنَ الْإِيمَانِ أَيُّ مِنْ حَالِهِ • وَبِهِ قَالَ
حَدِيثُهُ وَلَا بِي دُرُجِدْتَنِي عَمْرٍو بْنُ سَمْعَانَ الْفَخْرِيُّ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَمْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَخَا

أَمَّا قَالَتْ مَا عَزَّتْ مَا نَافِيَةٌ عَلَى امْرَأَةٍ مَا عَزَّتْ مَوْصُولَةٌ
أَيُّ الَّتِي عَزَّتْ عَلَى أَيُّ مِنْ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَقَدْ
صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَزُوجَنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَدِكِ سَنِينَ
لِيَأَيُّ لَاجِلٍ مَا كُنْتُ أَسْمَعُ بِذِكْرِهَا وَمِنْ أَحِبِّ شَيْءٍ الْكُفْرَ كَثْرَةً
وَلَقَدْ أَسْرَهُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَشْرَهَا بِدَيْتِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ
قَضَبٍ مِنْ لَوْلُو يَجُوفٌ وَإِنْ كَانَ تَحَقُّقُهُ مِنَ الثَّقِيلَةِ أَيُّ وَإِنْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَقَطَ مَا بَعْدَ كَانَ لَا بِي ذَر
لِيَذْخِ الشَّيْءَ لِلْأَمِّ التَّكْبِيدِ ثُمَّ يُهْدَى بِصَمِّ التَّحْنِيَةِ فِي خَلْتِنَا
مِنْ أَيُّ مِنَ الشَّيْءِ الْمُدْبُوحَةِ وَزَادَ فِي فَضْلِ خَدِيجَةَ مَا يَسْتَعْبِثُ
وَلَمْ يَسْمَعْ ثُمَّ يَهْدِي بِهَا إِلَى خَلْتِنَا وَفِي الصَّحَاحِ الْحَالَةَ الْخَلِيلِ يَسْتَوِي
فَبِهِ الْمَذْكَورُ وَالْمَوْثُ لَأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ تَوَكَّلْتُ فَلَاحِلِ يَتَيْنِ الْحَالَةَ
وَالْحَا صِلَانٍ مَا كَانَ مِنَ الْمَصَادِقِ سَامِي سَمَوِي فَبِهِ الْمَذْكَورُ وَالْمَوْثُ
وَالْمُزْدُوعِ وَغَيْرِهِ وَجُوزِ بَعْضِهِمْ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ حَذْفِ الْمَصَافِ وَأَقَامَةَ
الْمَصَافِ الَّتِي سَقَامَهُ أَيُّ ثُمَّ يُهْدَى إِلَى الْهَلِ خَلْتِنَا فَإِنَّ قَلْبَتِ
مَا رَجَعَهُ النُّطَابِقَةُ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَالْتَّرْجَمَةُ أَجْبِبُ بِالْإِظْفَارِ
الْتَّرْجَمَةُ وَرَدُّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ عِنْدَ الْحَا وَمِ الْبَيْهَقِيِّ فِي السَّعْبِ
مِنْ طَرِيقِ صَالِحٍ مِنْ رَسْمٍ عَنْ أَبِي بَلِيكَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ
بِحُجْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ أَنْتِ كَيْفَ حَالُكَ كَيْفَ
كَيْفَ تَهْمُ نَأَقَالَتْ خَيْرِي بِي أَنْتِ وَأَيُّ رَسُولُ اللَّهِ فَلَمَّا خَرَجَتْ
قَلَّتْ رَسُولُ اللَّهِ تَقْبِيلَ عَلَى هَذِهِ الْحُجْرَةِ هَذَا الْإِقْبَالِ فَقَالَ
بِعَائِشَةَ أَيُّ كَانَتْ نَأْتِنَا زَمَانَ خَدِيجَةَ فَإِنَّ حَسَنَ الْعَمْرِ
مِنْ الْإِيمَانِ فَالْتَّقِي الْبَحَارِي بِالْإِشَارَةِ عَلَى عَادَتِهِ تَسْتَجِيدًا لِلْأَخِي
تَعَدَّ اللَّهُ عَلَى مَارْحَمَةِ وَالرَّضْوَانِ بِأَنَّ